

سنن الدارمي

1599 - حدثنا مسدد ثنا حماد بن زيد عن أيوب عن محمد قال Y سئل أنس بن مالك أقنت رسول الله ﷺ A في صلاة الصبح قال نعم فقل له أو قلت له قبل الركوع أو بعد الركوع قال بعد الركوع يسيرا قال أبو محمد أقول به وآخذ به ولا أرى أن آخذ به إلا في الحرب أبواب العيدين K إسناده صحيح